

والمعنى  
فيها  
الاجرة

حلت في الد الخاص بن وابله وهو علي دين كشارف بيته وأما ه  
وقد في البعز احبته كما صيغة ليل ثلاث فارغلا وانظرو ه  
مهما غامر بن فخير والليل اذ يلى فاخذ بهم وهو طريق  
الساحل **باب** اذا اشترا جيرا بعيل  
له بقعة ثلثة ايام او بعد شهر او بعد سنة جاز رجهما علي  
شروطهما الذي استنظر طاه ان اجازة لا يحد ثنا يجي بين  
كبير قال حدثنا الدمشقي عن عقيل قال كان من شهادته فاخبر  
عروة بن الزبير ان عابثة زوج النبي صلى الله عليه  
وسلم قالت واشتار جرس رسول الله صلى الله عليه وسلم  
والبوكر وكلا من بعني الدليلها ديا خريتا وهو علي دين  
كشارف بيته فدفعنا اليه واحلنتهما وواعداه غار نفوس  
بعثنا لهما ليل بر احلنتهما صبح ثلاث **باب**  
الاجير في العز وجد ثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا  
اشعث بن عمار بن علي بن ابي رباح قال اخبرني عطاء  
عن صفوان بن يحيى بن ابيه قال عذرت مع النبي صلى الله عليه  
وسلم حينما العسرة فكان من اوق اعماله في ضيبي فكان فيه  
اجيرا ففان لسانا فافض احداهما اصعب صاحبه فاشترج  
اصعبه فانه وتبنيته فاستطقت فانطلق الي النبي صلى الله عليه  
وسلم فانه تقيته وقال اذبع اصعبه في دين ففصمها قال  
احسبه قال كان يقسم العمل قال ابن جرير وحدثني عبد الله بن  
اليه مديكة عن جده بثل هذه القصة ان رجلا من ارض حيد  
رجل فانه تقيته فاهدرها ابو بكر رضي الله عنه **باب**  
اذ اشترا جيرا بعيل له الاجل ولم يبين الكيل لعتله الي  
اريد ان النكاح اخذ في النبي صلى الله عليه وسلم في قوله واليه علي  
ما تقول وكيل يا جردلان اعطيه اجرا ومنه والتمس  
اجرك الله **باب** اذا اشترا جيرا بعيل ان يقسم  
حايطا يريد ان يقص حازل ثي ابراهيم بن موسى قال اخبرنا

عن يعلى

هشام

هشام بن يوسف ان ابن جريح اخبرهم قال اخبرني بعيل بن سلم  
وعمر بن دينار عن سعيد بن جبير بن زيد احدهما علي صاحب  
وعمر بن دينار عن سعيد بن جبير بن زيد احدهما علي صاحب  
حدثنا ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فاطلقا فوجد انهما جرد الا يريد ان يقصه قال سعيد  
بيده هكذا ورفع يده فاستنقاهم قال بعيل حدثت ان  
سعيد قال فقصه بيده فاستنقاهم قال فوثقت الخنق  
عليه اجرا انك سعيد اجرا ناكله **باب** الاجرة  
الي نصف الثمن احدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد  
عن ابيه عن ابي عمار بن عمرو بن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال من تكلم ومثلا اهلا لكتابه به كمثل رجل اشترا جيرا فقال  
من بعيل لي من غدوة الي نصف الثمن اكل في صرة المصراع  
ثم قال من بعيل لي من نصف الثمن اكل في صرة المصراع  
فواط فجلت النصارى ثم قال من بعيل لي ابي العصار الي  
ان تغيب الشمس علي قبراطين فانهم هم ففصنت اليهود  
والنصارى فقالوا اما لنا اكثر علما والاعطاهم قال  
فغضتم من حكم فالوا الا قال ذلك فصلى اوتيه من النساء  
الاجرة الي صلاة العشرة حدثنا  
**باب** اشيا عيان الي اوبس قال حدثني مالك عن عبد الله بن  
دينا روي عن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب  
رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
انما ملككم واليهود والنصارى كرجل اشترى عمالا فقال من  
بعيل لي الي نصف الثمن اكل في صرة المصراع ثم عملت النصارى  
عليه فبواط قبراط ثم انتم الذي يتعلمون من صلاة العصار الي  
مغارب الشمس علي قبراطين ففصنت اليهود والنصارى  
وقالوا نحن اكثر علما واقطعنا قال هل يظلمكم من حكم  
شيئا قالوا لا الا قال ذلك فصلى اوتيه من اشيا **باب**

عن يعلى  
عن ابيه  
عن ابيه